

أولاً: تعريف الخبير المحاسب

تنص المادة 18 من القانون رقم 01/10 فإنه يعد خبيرا محاسبيا كل شخص يمارس بصفة عادية ، بإسمه الخاص وتحت مسؤوليته المهمة تنظيم وفحص و تقويم و تحليل المحاسبة ، و مختلف انواع الحسابات للمؤسسات و الهيئات في الحالات التي نص عليها القانون و التي تكلفه بهذه المهمة بصفة تعاقدية لخبرة الحسابات

ثانياً: مهام الخبير المحاسب

تتمثل أهم مهام الخبير المحاسب فيما يلي:

- تنظيم و فحص و تقويم و تحليل المحاسبة
- مسک و مرکزة وفتح وضبط ومراقبة وتجميع محاسبة المؤسسات والهيئات التي لا يربطه بها عقد عمل التدقيق المالي والمحاسبي للشركات والهيئات وهو المؤهل الوحيد للقيام بذلك
- تقديم استشارات للشركات والهيئات في الميدان المالي والاجتماعي والاقتصادي
- إعلام المتعاقدين معه بمدى تأثير التزاماتهم والتصروفات الإدارية والتسيير التي لها علاقة بمهنته مهمة الخبير المحاسب هي أساسا مهمة ظرفية ومؤقتة . يتعين على الخبير المحاسب أن يعلم المتعاقدين معه بمدى تأثير التزاماتهم والتصروفات الإدارية والتسيير التي لها علاقة بمهنته.
- لا يمكن لأي خبير محاسب أن يسجل في الجدول ما لم يكن له عنوان مهني خاص.
- يمارس الخبير المحاسب نشاطه في كامل الإقليم الوطني
- يسند للخبير المحاسب مكتب واحد يتولى تسييره لحسابه الخاص وتحت مسؤوليته، ويمكن إن يسير في شكل شركة أو تجمع، ويجب أن يكون المكتب خاضعا لشروط أو مقاييس خاصة تحدد عن طريق التنظيم . كما يمكن للوزير المكلف بالمالية الترخيص بفتح فروع لبعض مكاتب المحاسبة
- يمكن أن يعين الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات بصفته محافظي حصن طبقا الأحكام القانون التجاري خبراء قضائيين طبقا لأحكام قانون الاجراءات المدنية والإدارية وقانون الاجراءات الجزائية

ثالثاً: شروط ممارسة مهنة الخبير المحاسب

لممارسة مهنة الخبير المحاسب يجب أن تتوفر الشروط التالية:

- الجنسية الجزائرية.

- أن يكون حائزًا على الشهادة الجزائرية للخبرة المحاسبية أو شهادة معترفا بها بمعادلتها التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.
- أن لا يكون المرء قد صدر بشأنه حكم على ارتكاب جناية أو جنحة عمدية من شأنها أن تخل بشرف المهنة.
- أن يكون معتمدا من الوزير المكلف بالمالية و أن يكون مسجلا في المصف الوطني للخبراء المحاسبين أو في الغرفة الوطنية لمحفظي الحسابات أو في المنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين، وفق الشروط المنصوص عليها في القانون.
- أداء اليمين في المجلس القضائي المختص إقليميا بمحل تواجد مكتب محافظ الحسابات بعد الاعتماد و قبل التسجيل في الغرفة الوطنية الخاصة بهم و قبل الشروع في الممارسة، و تقدم المحكمة شهادة بذلك حسب الشكل القانوني المعتمد.

رابعا: أتعاب الخبير المحاسب

تحدد أتعاب الخبير المحاسب مع بداية مهامه في إطار عقد تأدية خدمات يحدد مجال التدخل والوسائل التي توضع تحت تصرفه وشروط تقديم التقارير. ، ولا يمكن احتساب هذه الأتعاب بأي حال من الأحوال على أساس النتائج المالية المحققة من الشركة أو الهيئة المعنية حسب المادة 21 من القانون 01-10

وفق المقرر رقم 75 المؤرخ في 15 مارس 2023 الذي يحدد قوائم المهنيين المسجلين في جداول المصف الوطني للخبراء المحاسبين والغرفة الوطنية لمحفظي الحسابات والمنظمة الوطنية للمحاسبين المعتمدين يقدر عدد الخبراء المحاسبين أشخاص طبيعيين بـ: 333 خبير محاسب وهو عدد ضئيل جدا.